

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

رقم ٥٧١ / أ.ع/ ٢٠٢٢

جافني 18 | 2022

بالجزائر، في

إلى السيدات والسادة:

- مديرى مؤسسات التعليم العالى والبحث العلمي،
 - المدير العام للديوان الوطنى للخدمات الجامعية.

الموضوع: جواز التلقيح أثناء تنظيم المراسم والتظاهرات في الوسط الجامعي.

المراجع: المرسوم التنفيذي رقم 21-544 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021 والمتضمن إحداث جواز التلقيح

(نسخة مرفقة).

تنفيذًا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 544-21 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021 والمتضمن إحداث جواز التلقيح، لاسيما المادة 06 منه، وفي إطار الجهود المبذولة في إطار مكافحة تفشيجائحة كورونا، وحماية أعضاء الأسرة الجامعية منها، أطلب منكم اتخاذ التدابير اللازمة من أجل ضمان اشتراط جواز التلقيح ضدّ فيروس كوفيد.19 أثناء تنظيم مختلف الفعاليات ذات الصلة باللقاءات والمؤتمرات والندوات، وبالتظاهرات ذات الطابع الثقافي والرياضي، في الوسط الجامعي.

وفي هذا الشأن، يتعين عليكم إشراك وحدات الطب الوقائي الموجودة على مستوى مؤسستكم وكذا التنسيق مع مصالح وزارة الصحة على مستوى المدن الجامعية، من أجل تحديد الآليات العملية الالزمة لتنفيذ أحكام المرسوم سالف الذكر.

أولى أهمية خاصة لتنفيذ فحوى هذا الإرسال.

تھیاتی

الأمن العام

امتحان العام
امتحانات

نسخة مرسلة إلى السيد الوزير (على سبيل عرض الحال).